



كتاب دوري رقم (٦) لسنة ٢٠١٩  
بشأن

آلية المحاسبة على استهلاك أبراج محطات الاتصالات المُتعذر تركيب عدادات لها

\*\*\*\*\*

تطبيقاً لقرار مجلس إدارة الجهاز بجلسته السابعة للعام المالي ٢٠١٩/٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٨ بشأن المحاسبة على استهلاك أبراج محطات الاتصالات المُتعذر تركيب عدادات عليها، والذي ينص على:-  
"الموافقة على الآلية المقترحة بخصوص تقدير كمية الاستهلاك للمحطة المنفردة بواقع ٣٥٠٠ ك.و.س شهرياً، للمحطة المشتركة بواقع ٦٥٠٠ ك.و.س شهرياً، وبمراعاة حساب قيمة الاستهلاك طبقاً للأسعار المقررة لباقي المشتركين على الجهد المنخفض ٣٨٠ فولت".  
فإنه تتم المحاسبة طبقاً للآلية التالية:-

١- تقوم شركات توزيع الكهرباء بأعداد سجل لأبراج محطات الاتصالات التي يتعذر تركيب عدادات عليها للمحاسبة على استهلاكاتها على النحو الذي قرره مجلس إدارة الجهاز كما يلي:-  
• تقدير كمية الاستهلاك للمحطة المنفردة بواقع ٣٥٠٠ ك.و.س شهرياً.  
• تقدير كمية الاستهلاك للمحطة المشتركة بواقع ٦٥٠٠ ك.و.س شهرياً.  
• حساب قيمة الاستهلاك طبقاً للأسعار المقررة لباقي المشتركين على الجهد المنخفض ٣٨٠ فولت.

٢- تقوم شركات الاتصالات بسداد مبلغاً سنوياً يُعادل قيمة الطاقة الكهربائية المُقدرة على النحو المشار إليه عن فترة ١٢ شهر بالأسعار السائدة.

٣- تقوم شركات الاتصالات المرخصة بتزويد شركات التوزيع بالعناوين الخاصة بالأبراج التي تخضع لأسلوب المحاسبة السالف الذكر، وإحداثيات موقعها على أن يتم تسجيل بيان نوع تلك الأبراج سواء كانت منفردة أو مشتركة مع شركات اتصالات أخرى بسجل خاص، وتقوم شركات الاتصالات بإضافة أية أبراج يتم إنشائها ويتعذر تركيب عدادات لها بذلك السجل فور إنشائها، وموافاة الجهاز بنسخة منه كل ثلاثة شهور.

٤- يتم اعتبار أي برج غير مُسجل في ذلك السجل، وغير مُركب له عداد مستولياً على التيار الكهربائي دون وجه حق تُعامل الشركة المالكة له طبقاً للمادتين (٣٠)، و(٣١) من اللائحة التجارية حسب الحالة، وكذلك لأحكام المادة (٧١) من قانون الكهرباء رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٥.

٥- تقوم شركات التوزيع بإخطار شرطة الكهرباء ببيان بمواقع هذه المحطات لعدم تحرير أي تقارير مخالافات شروط توريد أو تحرير محاضر استيلاء على التيار الكهربائي لشركات الاتصالات التي سيتم التعامل معها تحت مظلة هذه الآلية.

يتم العمل بمقتضى هذا الكتاب اعتباراً من ٢٠١٩/٧/١.

وبناءً على ذلك فقد رأينا ضرورة النشر للعمل بمقتضى هذا القرار وفقاً لما تقدم،،،

الرئيس التنفيذي

الدكتور المهندس محمد عبد العزيز حسن عبد الرحمن

